قال القرطبي رحمه الله:
(قوله تعالى قال سلام عليك لم يعارضه إبراهيم عليه السلام بسوء الرد لأنه لم يؤمر بقتاله على كفره والجمهور على أن المراد بسلامه المسألة التي هي المتاركة لا التحية قال الطبري معناه أمنة مني لك وعلى هذا لا يبدأ الكافر بالسلام وقال النقاش حليم خاطب سفيها كما قال وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما وقال بعضهم في معنى تسليمه هو تحية مفارق وجوز تحية الكافر وأن يبدأ بها قيل لابن عيينة هل يجوز السلام على الكافر قال نعم قال الله تعالى لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين وقال قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم الآية وقال إبراهيم لأبيه سلام عليك قلت الأظهر من الآية ما قاله سفيان بن عيينة وفي الباب حديثان صحيحان روى أبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاتبدءوا اليهود والنصارى بالسلام فإذا لقيتم أحدهم في الطريق فاضطروه إلى أضيقه خرجه البخاري ومسلم وفي الصحيحين عن أسامة بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم ركب حمارا عليه إكاف تحت قطيفة فدكية وأردف وراءه أسامة بن زيد وهو يعود سعد بن عبادة في بني الحرث بن الخزرج وذلك قبل وقعة يدر حتى مر في مجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود وفيهم عبد الله بن أبي سلول وفي المجلس عبد الله بن رواحة فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة خمر عبد الله بن أبي بن سلول أنفه بردائه ثم قال لا تغبروا علينا فسلم عليهم النبي صلى الله عليه وسلم الحديث فألأول يفيد ترك السلام عليهم ابتداء لأن ذلك إكرام والكافر ليس أهله والحديث الثاني يجوز ذلك قال الطبري ولا يعارض ما رواه أسامة بحديث أبي هريرة فإنه ليس في أحدهما خلاف للآخر وذلك أن حديث أبي هريرة مخرجه العموم وخبر أسامة يبين أن معناه الخصوص وقال النخعي إذا كانت لك حاجة عند يهودي أو نصراني فابدأه بالسلام فبان بهذا أن حديث أبي هريرة لا تبدءوهم بالسلام إذا كان لغير سبب يدعوكم إلى أن تبدءوهم بالسلام من قضاء ذمام أو حاجة تعرض لكم قبلهم أو حق صحبة أو جوار أو سفر قال الطبري وقد روى عن السلف أنهم كانوا يسلمون على أهل الكتاب وفعله ابن مسعود بدهقان صحبه في طريقه قال علقمة فقلت يا أبا عبد الرحمن أليس يكره أن يبدءوا بالسلام قال نعم ولكن حق الصحبة وكان أبو أسامة إذا انصرف إلى بيته لا يمر بمسلم ولا نصراني ولا صغير ةلا كبير إلا سلم عليه فقيل له في ذلك فقال أمرنا أن نفشي السلام وسئل الأوزاعي عن مسلم مر بكافر فسلم عليه فقال إن سلمت فقد سلم الصالحون قبلك وإن تركت فقد ترك الصالحون قبلك وروى عن الحسن البصري أنه قال إذا مررت بمجلس فيه مسلمون وكفار فسلم عليهم
قلت وقد احتج أهل المقالة الأولى بأن السلام الذي معناه التحية إنما خص به هذه الأمة لحديث أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى أعطى أمتي ثلاثا لم تعط أحدا قبلهم السلام وهي تحية أهل الجنة الحديث ذكره الترمذي الحكيم وقد مضى في الفاتحة بسنده) (تفسير القرطبي ج 11 ص 111- 113)